



سياسة تقويم السلوك السلبي

آلية التعامل مع المخالفات	مخالفات الدرجة الأولى (البسيطة)
(1) حال ارتكابها	تكرار التأخر عن الطابور الصباحي أو عدم المشاركة فيه دون عذر مقبول.
▪ تنبيه شفهي وتوجيه للطالب.	تكرار التأخر عن الحضور في الوقت المحدد لبدء الحصة الدراسية دون عذر مقبول.
(2) تكرارها للمرة الأولى	عدم الالتزام بالزي المدرسي أو الرياضي الخاص بالمدرسة دون عذر مقبول.
▪ تنبيه خطي.	تطويل الشعر للولاد أو القصات الغريبة للولاد والبنات.
▪ إبلاغ ولي الأمر.	عدم احضار الكتب والأدوات المدرسية دون عذر مقبول.
(3) تكرارها للمرة الثانية	عدم اتباع قواعد السلوك الإيجابي داخل الصف وخارجه مثل المحافظة على الهدوء والانضباط
▪ استدعاء ولي الأمر.	أثناء الحصة، وإصدار أصوات غير لائقة داخل الصف أو خارجه.
▪ تعهد للطالب وولي أمره بعدم التكرار.	النوم أثناء الحصة الدراسية أو الأنشطة المدرسية الرسمية دون مبرر (بعد التأكد من الحالة
▪ حسم درجتان من مادة السلوك.	الصحية للطالب).
(4) تكرارها للمرة الثالثة	تناول الطعام أثناء الحصة أو أثناء الطابور الصباحي دون مبرر أو إذن (بعد التأكد من الحالة
▪ استدعاء ولي الأمر.	الصحية للطالب).
▪ تنبيه خطي للطالب وولي أمره.	عدم الالتزام بتسليم الواجبات والتكليفات الموكلة إليه في الوقت المحدد.
▪ حسم 4 درجات من مادة السلوك.	سوء استعمال الأجهزة الإلكترونية كالحاسوب اللوحي وغيرها أثناء الحصة الدراسية، ويشمل
(5) تكرارها للمرة الرابعة	ذلك ممارسة الألعاب الإلكترونية، ووضع السماعات في الصف.
▪ فتح ملف دراسة حالة للطالب.	كل ما هو شبيه بهذه المخالفات وفق تقدير لجنة إدارة السلوك.
▪ حسم 4 درجات من مادة السلوك.	

آلية التعامل مع المخالفات	مخالفات الدرجة الثانية (متوسطة الخطورة)
(1) حال ارتكابها	التغيب عن المدرسة دون عذر مقبول في أي وقت بما فيها قبل وبعد الإجازات والعطل ونهاية
▪ إنذار خطي أول بحق الطالب وولي أمره.	الأسبوع وقبل الامتحانات.
▪ تعهد للطالب وولي أمره بعدم التكرار.	الدخول إلى الفصل والخروج منه وقت الحصة دون استئذان.
▪ استدعاء ولي الأمر.	عدم حضور الأنشطة والفعاليات المدرسية دون عذر مقبول.
▪ حسم 4 درجات من مادة السلوك.	التحريض على الشجار أو تهديد أو تخويف أي من زملاء في المدرسة.
(2) تكرارها للمرة الأولى	إتيان ما من شأنه مخالفة الآداب العامة أو النظام العام للمدرسة وقيم وعادات المجتمع كالتنشبه
▪ إيقاف الطالب من يوم إلى يومين.	بالجنس الآخر في الملابس والمظهر كقصات الشعر ووضع مساحيق التجميل على سبيل المثال.
▪ إنذار خطي ثاني بحق الطالب وولي أمره.	الكتابة على الأثاث المدرسي أو مقاعد الحافلات المدرسية أو اللعب بجرس الإنذار.
▪ حسم 8 درجات من مادة السلوك.	إحضار الهاتف النقال أو إساءة استعمال أي من وسائل الاتصال.
(3) تكرارها للمرة الثانية	الإساءة اللفظية والتطاول على الطلبة أو العاملين أو ضيوف المدرسة.
▪ إيقاف الطالب من يوم إلى 3 أيام.	التدخين داخل حرم المدرسة أو حيازة أدواته.
▪ إنذار خطي نهائي بحق الطالب وولي أمره.	رفض التجاوب مع تعليمات التفتيش أو تسليم المواد ممنوعة.
▪ حسم 8 درجات من مادة السلوك.	كل ما هو شبيه بهذه المخالفات وفق تقدير لجنة إدارة السلوك.



سياسة تقويم السلوك السلبي

آلية التعامل مع المخالفات	مخالفات الدرجة الثالثة (الخطيرة)
1) حال ارتكابها ■ إيقاف الطالب حتى انتهاء التحقيق. ■ تحويل الطالب لجهة مختصة لتقويم سلوكه. ■ استدعاء ولي الأمر وتوقيعه على الإنذار والقرار. ■ حسم 12 درجة من مادة السلوك. 2) تكرارها للمرة الأولى ■ إيقاف الطالب حتى نهاية الفصل الدراسي. ■ تحويل الطالب إلى جهة مختصة للمرة الأخيرة. ■ استدعاء ولي الأمر لاستلام قرار اللجنة. ■ نقل الطالب إلى مدرسة أخرى نقلاً تأديبياً. ■ حسم 12 درجة من مادة السلوك.	التمتر بأنواعه وأشكاله المختلفة. نقل ونسخ الواجبات والتقارير والأبحاث أو المشاريع ونسبتها إلى نفسه. الخروج من المدرسة دون إذن أو الهروب منها أثناء اليوم الدراسي. محاولة التشهير بالزملاء والعاملين بالمدرسة في وسائل التواصل الاجتماعي والإساءة لهم. انتحال صفة الغير في المعاملات المدرسية أو تزوير الوثائق الخاصة بالمدرسة. إتلاف أو تخريب أثاث وأدوات المدرسة ومرافقها والاستيلاء عليها. العبث والتخريب وإتلاف الحافلات المدرسية وإيذاء السائق أو المشرف أو مستخدمي الطريق. الاعتداء على جسم الآخرين بالمدرسة وغير المؤدي إلى حدوث أي إصابات للمعتدى عليه (الاعتداء الجسدي). قيادة المركبة الخاصة بتهور داخل أو حول الحرم المدرسي وعدم اتباع تعليمات الأمن والسلامة. تصوير وحيازة ونشر صور العاملين بالمدرسة والطلبة دون إذن منهم. كل ما هو شبيه بهذه المخالفات وفق تقدير لجنة إدارة السلوك.

آلية التعامل مع المخالفات	مخالفات الدرجة الرابعة (شديدة الخطورة)
1) حال ارتكابها ■ إيقاف الطالب عن الدراسة حتى اكتمال التحقيق. ■ رسوب في مادة السلوك أو الفصل النهائي للطالب. ■ تبليغ إدارة الشؤون القانونية بالوزارة والجهات المختصة.	استعمال وسائل الاتصال أو التواصل الاجتماعي في أغراض غير قانونية أو أخلاقية أو فيما يسيئ للمؤسسة التعليمية أو العاملين بها أو الآخرين. حيازة أو استخدام الأسلحة النارية أو البيضاء، أو مافي حكمها داخل المدرسة. الاعتداء الجنسي داخل المدرسة أو الحافلة أو خلال المناشط. الاعتداء على سلامة جسم الآخرين بالمدرسة المؤدي إلى حدوث إصابات للمعتدى عليه (الاعتداء الجسدي). السرقه الممنهجه (المخطط لها سابقاً) أو التستر عليها. جلب وحيازة وعرض وترويج مواد مادية أو إعلامية أو الكترونية غير مرخص بها، ومخالفة للقيم والأخلاق والآداب والنظام العام، وما يخدش الحياء العام. التحرش الجنسي داخل المدرسة، أو الحافلة أو خلال المناشط. تسريب أسئلة الامتحانات أو المشاركة فيه بأي شكل من الأشكال. التسبب في إشعال الحرائق داخل الحرم المدرسي. التعرض بالإساءة للرموز السياسية أو الدينية أو الاجتماعية بالدولة. حيازة أو جلب أو ترويج أو تعاطي المخدرات أو العقاقير الطبية المخدرة أو المؤثرات العقلية داخل المدرسة أو الحافلة، أو الظهور تحت تأثير مخدر أو مؤثرات عقلية أو عقاقير طبية مخدرة غير موصوفة. بث أو ترويج أفكار ومعتقدات متطرفة أو تكفيرية أو إحادية أو مسيئة لنظم المجتمع السياسية والاجتماعية. الإساءة إلى الأديان السماوية، أو إثارة كل ما يسبب الفتنة الطائفية المذهبية بالمدرسة. كل ما هو شبيه بهذه المخالفات وفق تقدير لجنة إدارة السلوك.